



قرار رقم (١٤٦٠) لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٨

بشأن تنظيم إجراءات وفحص طلبات الترشح لانتخابات مجلس إدارة الاتحاد المصري للأوراق المالية

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢؛
وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٩ بالنظام الأساسي للاتحاد المصري للأوراق المالية؛
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٢١٤) لسنة ٢٠١٩ بشأن إجراءات ترشح وانتخاب أعضاء أول مجلس إدارة للاتحاد المصري
للأوراق المالية؛

قرر

(المادة الأولى)

تعلم اللجنة التأسيسية للاتحاد المصري للأوراق المالية عن موعد أول انتخابات لمجلس إدارة الاتحاد وفتح باب الترشح وفترة تلقي الطلبات وذلك قبل انعقاد اجتماع الجمعية العامة للاتحاد ب ٤٥ يوم على الأقل، ويتم الإعلان بالنشر في جريدة صباحية واسعة الانتشار على نفقة الاتحاد وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة.

(المادة الثانية)

تقدم طلبات الترشح إلى اللجنة التأسيسية للاتحاد بمقره الكائن ب ٢٨ شارع طلعت حرب، من اليوم التالي لتاريخ النشر ولمدة خمسة عشر يوماً، على أن تكون موقعة من رئيس مجلس إدارة الشركة العضو ومرقفاً بها المستندات الدالة على استيفاء الشروط الواجب توافرها في المرشحين لعضوية مجلس إدارة الاتحاد على النحو المرفق بهذا القرار، ويُثبت الطلب في سجل خاص محددأ به تاريخ وساعة وروده، ويعطى صاحب الشأن ما يفيد تقديم الطلب.

(المادة الثالثة)

تُشكل لجنة لفحص طلبات الترشح لانتخابات مجلس إدارة الاتحاد برئاسة الأستاذ/ عاطف محمد عبد الله - مدير عام الرقابة على وسطاء الأوراق المالية بالهيئة، وعضوية كل من:

- ١- الأستاذ/ خضر ربيعي طلعت - مدير عام الإدارة العامة للمراجعة والتحققات بالإدارة المركزية للإلزام بالهيئة.
- ٢- الدكتور/ عصام جمال الدين خليفة - عضو اللجنة التأسيسية للاتحاد.
- ٣- الأستاذة/ أنجي أيمن عاشور - أمين عام الاتحاد.

وتتولى اللجنة مهام فحص طلبات الترشح والتحقق من توافر الشروط الواجب توافرها في المرشحين واستبعاد من يتخلف في شأنه شرط منها وذلك خلال أسبوعين من اليوم التالي لانتهاؤ الموعد المحدد لقبول طلبات الترشح، ويكون للجنة استيفاء أي بيانات أو مستندات تراها لازمة لأداء مهامها.

